

Distr.: General
5 December 2000
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لاتخاذ إجراء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٠١

٢٢-٢٦ و ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

أنشطة وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة باليونيسيف

مذكرة من الأمانة العامة

موجز

تقدم هذه الوثيقة معلومات عن التقارير التي أعدتها وحدة التفتيش المشتركة خلال الفترة من حزيران/يونيه ١٩٩٩ إلى آب/أغسطس ٢٠٠٠، والتي لم ينظر فيها المجلس التنفيذي حتى الآن، وتعرض آراء المديرية التنفيذية لليونيسيف بشأن تلك المسائل.

* E/ICEF/2001/2

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١ مقدمة - أولاً
٣	٢٧-٢ التقارير التي قدمتها وحدة التفتيش المشتركة والتي تمه اليونيسيف مباشرة - ثانياً
٣	٥-٣ تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض لجنة التنسيق الإدارية وأجهزتها (JIU/REP/99/1) وتعليقات الأمين العام ولجنة التنسيق الإدارية على هذا التقرير (A/54/288/Add.1) - ألف
٤	٦ تقييم معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (JIU/REP/99/2) وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/54/156/Add.1) - باء
٤	١٠-٧ تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الميزنة على أساس النتائج: تجربة المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/99/3) وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/54/287/Add.1) - جيم
٥	١٢-١١ تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن السياسات والممارسات المتبعة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بخدمات الشركات الخاصة للاستشارة الإدارية (JIU/REP/99/7) - دال
٦	١٤-١٣ تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن مشاركة وتعاون القطاع الخاص مع منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/99/6) - هاء
٦	١٧-١٥ تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إقامة العدل بالأمم المتحدة (JIU/REP/2000/1)، وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/55/57/Add.1) - واو
٧	٢٠-١٨ تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن التعيينات في المناصب العليا في الأمم المتحدة وفي برامجها وصناديقها (JIU/REP/2000/3) وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/55/423/Add.1) - زاي
٧	٢٧-٢١ كيفية تعامل اليونيسيف مع تقارير وحدة التفتيش المشتركة (JIU/NOTE/99/9) - حاء
٩	٢٩-٢٨ الأنشطة الأخرى التي تضطلع بها وحدة التفتيش المشتركة - ثالثاً
١٠	٣٢-٣٠ الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي اتخاذه - رابعاً

أولا - مقدمة

١ - تقدم تقارير وحدة التفتيش المشتركة إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية، الذين يبدون تعليقاتهم عليها ويعرضونها على لجنة التفتيش المشتركة والمجالس التنفيذية ذات الصلة. وتقدم هذه الوثيقة معلومات عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي صدرت من حزيران/يونيه ١٩٩٩ إلى آب/أغسطس ٢٠٠٠ وتعتبر ذات صلة بإدارة وتدبير اليونيسيف، إلى جانب التعليقات المتصلة بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في تلك الوثيقة.

ثانيا - التقارير التي قدمتها وحدة التفتيش المشتركة والتي تمه اليونيسيف مباشرة

٢ - منذ صدور آخر تقرير قدمته اليونيسيف إلى المجلس التنفيذي في حزيران/يونيه ١٩٩٩ عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة باليونيسيف (بصيغتها الواردة في الوثيقة (E/ICEF/1999/4 (Part II))، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة سبعة تقارير فضلا عن مذكرة واحدة تمه اليونيسيف مباشرة.

ألف - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض لجنة التنسيق الإدارية وأجهزتها (JIU/REP/99/1) وتعليقات الأمين العام ولجنة التنسيق الإدارية على هذا التقرير (A/54/288/Add.1)

٣ - يقدم هذا التقرير نظرة عامة على مبادرات الإصلاح السابقة للجنة التنسيق الإدارية وسير عمل هذه اللجنة وتفاعلها مع الأجهزة الحكومية الدولية. والتوصيات موجهة إلى لجنة التنسيق الإدارية بوصفها هيئة تنظيمية وكذا إلى الرؤساء التنفيذيين كل على حدة بوصفهم أعضاء في لجنة التنسيق الإدارية. وقد أكملت الدراسة في الوقت المناسب حيث استفادت منها لجنة التنسيق الإدارية في أنشطتها الإصلاحية الجارية. وسيعد تقرير عن نتائج هذا الإصلاح ويقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفقا للممارسات الجارية التي تتمثل في تقديم معلومات عن أعمال لجنة التنسيق الإدارية. وفي هذا الصدد، اضطلعت اليونيسيف بدور نشط في اللجان المخصصة الرفيعة المستوى التابعة للجنة التنسيق الإدارية والتي استعرضت مسائل التنسيق الإداري والبرنامجي قبل النظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها من لجنة التنسيق الإدارية بكامل هيئتها في دورة حريف عام ٢٠٠٠.

٤ - وبفضل موقعها المصمم حديثا على الإنترنت، ترتبط اليونيسيف بصلة مباشرة مع الموقع الشبكي للجنة التنسيق الإدارية التي يرتبط موقعها بدوره مع موقع منظومة الأمم

المتحدة. ويتضمن موقع اليونيسيف على الإنترنت معلومات بالانكليزية والفرنسية والاسبانية.

٥ - وتستخدم اليونيسيف حالياً "تقرير المديرية التنفيذية (الجزء الأول): التقرير السنوي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي" لإطلاع المجلس التنفيذي على القضايا الرئيسية المتصلة بالتنسيق على صعيد المنظومة وإعطائه معلومات، في هذا الصدد، عن الإجراءات المتخذة والتأثيرات المالية حيثما وجدت. ويتم تكييف هذا التقرير وتعديله سنة بعد أخرى لكي يقدم مزيداً من المعلومات المفصلة عن قضايا محددة. وستواصل المديرية التنفيذية العمل بهذا الإجراء المتمثل في إبقاء المجلس على علم بعملية التنسيق بين الوكالات.

باء - تقييم معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (JIU/REP/99/2) وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/54/156/Add.1)

٦ - تدعو هذه الدراسة معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة إلى إقامة علاقات وثيقة مع معاهد البحث والتدريب الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وقد أبلغت المديرية التنفيذية مديرة مركز إينوسانتيه للبحث بهذه التوصية وطلبت منها استكشاف مزيد من السبل مع معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة لبحث إمكانية التكامل بين أنشطتها.

جيم - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الميزنة على أساس النتائج: تجربة المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/99/3) وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/54/287/Add.1)

٧ - ستتابع اليونيسيف التوصيات الواردة في هذا التقرير في سياق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي وجهت إليها توصية بغرض الاستعراض.

٨ - استجابة لطلب المجلس التنفيذي باعتماد وتطوير إطار تمويلي متعدد السنوات تدمج فيه من الناحية المفاهيمية الأولويات التنظيمية ومجالات العمل الرئيسية والموارد والميزانية والنتائج، أعدت اليونيسيف في دورتها العادية الأولى لعام ٢٠٠٠ تقريراً عن الكيفية التي تنوي اتباعها في الاستفادة أكثر من الممارسات المعمول بها من حيث البرمجة والعمليات التي تركز على النتائج (E/ICEF/2000/5).

٩ - وتشكل الخطة المتوسطة الأجل التي تمتد على أربع سنوات للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ الوثيقة التي يستند إليها حالياً فيما يخص التخطيط على صعيد المنظمة. أما الوثيقة المرجعية

المتوسطة الأجل ذات الصلة على الصعيد القطري فهي البرنامج القطري المتعدد السنوات، وهي وثيقة أعدت بالتعاون مع الحكومة. وتشكل الميزنة على أساس النتائج التي تعد على صعيد قطري جزءاً من عملية الرصد المتكامل وتخطيط التقييم، وتحلل الأداء البرنامجي كجزء لا يتجزأ من خطة إدارة البرنامج القطري.

١٠ - لقد طلب المجلس التنفيذي إلى الأمانة إعداد خطة استراتيجية جديدة متوسطة الأجل موجهة نحو النتائج للفترة ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٥ (المقرر ٣/٢٠٠٠، (E/ICEF/2000/8 (Part I) وقد طلبت الدول الأعضاء من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف تنسيق دوراتها البرنامجية وميزانياتها في مجال الدعم، على الصعيد القطري. وهذه هي اللبنة الأولى في زيادة نقاط الالتقاء بين الإطارات التمويلية المتعددة السنوات والتي تنبثق عن التقييمات القطرية المشتركة مما يؤدي إلى وضع إطار الأمم المتحدة المشترك للمساعدة الإنمائية. وتفضي البرمجة على أساس الدعم المتبادل حسب الأهداف إلى تهيئة الظروف الملائمة لوضع نظم الإدارة على أساس النتائج. وتتيح هذه النظم بدورها الميزنة على أساس النتائج بوصفها أداة برنامجية تستجيب على نحو فعال للأهداف والاستراتيجيات والمضامين المتغيرة للبرامج القطرية.

دال - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن السياسات والممارسات المتبعة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بخدمات الشركات الخاصة للاستشارة الإدارية (JIU/REP/99/7)

١١ - كما ورد في التقرير، تستعين اليونيسيف بالشركات مستخدمة ذات المعايير التي تعتمد عليها الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتعتبر اليونيسيف أن الاستعانة بشركات المشورة الإدارية أمر مفيد شريطة مراعاة بعض الإجراءات. ولدى الاستعانة بالاستشاريين، تحرص اليونيسيف على أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الكفاءات الملائمة وتجري معهم مقابلات قبل تعيينهم وهي مستعدة لرفضهم إذا ما كانوا غير مناسبين لأداء المهام الموكولة إليهم.

١٢ - ولدى اليونيسيف ما يلزم من سياسات ومعايير وإجراءات للاستفادة أقصى ما يمكن من الاستشاريين والشركات الاستشارية. وقد كان تعلم موظفي اليونيسيف من الخبرات القادمة من الشركات الخارجية فعالاً من حيث التكلفة بصفة عامة.

هاء - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن مشاركة وتعاون القطاع الخاص مع منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/99/6)

١٣ - تتفق اليونسيف مع التوصيات العامة الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة وترحب بتحليلاتها بخصوص "العلاقة المجزية وإن كانت معقدة" بين القطاع الخاص والأمم المتحدة. وقد حذرت المديرية التنفيذية لليونسيف من اعتماد "نظرة ضيقة ومتعالية" عما يمكن أن يسهم به القطاع الخاص في علاقته مع الأمم المتحدة، وأكدت بأن الأمم المتحدة لا تسعى فحسب وراء التمويل المقدم من القطاع الخاص.

١٤ - ووضعت اليونسيف أدوات لضمان الشفافية والمساءلة في التعامل مع القطاع الخاص وتفادي النفوذ الذي لا طائل من ورائه الذي قد تمارسه المجموعات ذات المصالح الخاصة. ولليونسيف إطار زمني دقيق لتجهيز طلبات الموافقة على المشاريع وأصدرت مجموعة من المبادئ التوجيهية ("إقامة التحالفات من أجل الطفل") تبين بتفصيل المبادئ والإجراءات المتعلقة بمشاركة القطاع الخاص والتعاون معه.

واو - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إقامة العدل بالأمم المتحدة (JIU/REP/2000/1)، وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/55/57/Add.1)

١٥ - ترحب اليونسيف بهذا التقرير الذي يتضمن استعراضاً لآليات الأمم المتحدة في مجال إقامة العدل، بدءاً بأسسها القانونية وانتهاءً بسير عملها وأثرها. ويتضمن التقرير ست توصيات أساسية: (أ) إنشاء مكتب لفض المنازعات وإقامة العدل؛ (ب) إنشاء وظيفة أمين مظالم؛ (ج) منح كامل الصلاحيات للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة لإصدار أوامر بإلغاء القرارات المتنازع بشأنها أو الوفاء بالالتزامات المحددة المعنية؛ (د) الاستعاضة عن اللجنة التأديبية المشتركة الراهنة باللجنة المعنية بالمسؤولية المهنية؛ (هـ) إعادة الوظيفة الاستشارية لمحكمة العدل الدولية؛ (و) تعزيز المشورة القانونية للموظفين وتمثيلهم.

١٦ - وهذه التوصيات موجهة في المقام الأول، بالرغم من أثرها الشامل للمنظومة، إلى الأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الأول في الأمم المتحدة، حيث قدم بشأنها تعليقات مفصلة في تقريره إلى الجمعية العامة (A/55/57/Add.1).

١٧ - وقد شاركت اليونسيف في الجهود الجارية من أجل تعزيز نظام إقامة العدل وستواصل العمل على نحو وثيق مع الأمين العام ومؤسسات الأمم المتحدة لتحقيق هذا الهدف الهام. وتمشيا مع الجهود الرامية إلى الحيلولة دون حصول مشاكل وإلى البت في

التظلمات في أبكر مرحلة ممكنة، كانت اليونيسيف قد أنشأت منذ سنوات عدة نظاماً لأمين المظالم الغرض منه القيام بالوساطة في المنازعات بطريقة غير رسمية. وعلاوة على ذلك، باشرت اليونيسيف في عام ١٩٩٩ برنامج تدريب متعمقا على مهارات الوساطة لأمناء المظالم الجدد، فضلا عن موظفي الموارد البشرية، في المقر وعلى الصعيد الإقليمي. كما أن التدريب على تقنيات الحيلولة دون وقوع نزاعات متاح للقائمين على الإدارة. وتتوافق هذه الإجراءات مع توصيات وحدة التفتيش المشتركة فيما يخص إنشاء آلية لأمين المظالم وتدريب الموظفين المعنيين بإقامة العدل.

زاي - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن التعيينات في المناصب العليا في الأمم المتحدة وفي برامجها وصناديقها (JIU/REP/2000/3) وتعليقات الأمين العام على هذا التقرير (A/55/423/Add.1)

١٨ - تتفق اليونيسيف على أن هناك حاجة إلى مراعاة أعلى معايير النجاعة والكفاءة والتزاهة. وتؤيد المديرية التنفيذية الأهداف المحددة في التقرير والمتمثلة في اختيار أكثر المرشحين كفاءة؛ وتوخي الشفافية في التعيين؛ ومراعاة التوزيع الجغرافي على أوسع نطاق ممكن في الوظائف العليا؛ وترشيد السياسات والإجراءات ذات الصلة.

١٩ - وبالرغم من أن معظم التوصيات الواردة في هذا التقرير موجهة إلى الأمين العام والجمعية العامة، فإن التوصية رقم ١١ موجهة تحديدا إلى الرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، حيث تدعوهم إلى إيلاء قدر أكبر من الأهمية لضمان تعيين الموظفين في الوظائف العليا على أساس التوزيع الجغرافي بأقصى ما يمكن (الفقرة ١١١).

٢٠ - تلاحظ المديرية التنفيذية نشر هذا التقرير الذي تستند فيه الأرقام المتعلقة باليونيسيف إلى الحالة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩. ولا تزال اليونيسيف تسعى جاهدة من أجل ملء الشواغر في الوظائف العليا، آخذة في الحسبان التوزيع الجغرافي على أوسع نطاق ممكن.

حاء - كيفية تعامل اليونيسيف مع تقارير وحدة التفتيش المشتركة (JIU/NOTE/99/9)

٢١ - عرضت اليونيسيف لحد الآن جميع التقارير ذات الصلة لوحدة التفتيش المشتركة على المجلس التنفيذي في دوراته السنوية. وترد في الجزء الثاني من تقرير المديرية التنفيذية معلومات عن الإجراءات المتخذة وغير ذلك من المسائل المتصلة مباشرة باليونيسيف. وإثر مناقشات مع أمانة وحدة التفتيش المشتركة في بداية عام ٢٠٠٠، تقرر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ زيادة تلك المعلومات بعدد من الوسائل. وبناء على ذلك فإن المديرية التنفيذية ستقدم من الآن فصاعدا المعلومات إلى المجلس في دورته العادية الأولى عن طريق مذكرة من

الأمانة، تعرض على أعضاء المجلس في ذات الوقت الذي يعرض فيه "تقرير المديرية التنفيذية (الجزء الأول): التقرير السنوي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي". وسوف يتم إطلاع وحدة التفتيش المشتركة على مذكرة الأمانة التي توجد في المراحل النهائية من الصياغة.

٢٢ - والمذكرة الراهنة هي أول مذكرة تصدر في هذا الشكل، وهو ما سيسهم أكثر في إبراز العرض السنوي لرد المديرية التنفيذية على تقارير محددة من وحدة التفتيش المشتركة. وتطلع المديرية التنفيذية، من خلال هذه المذكرة، المجلس على جميع التقارير الواردة في السنة السابقة، وعلى آراء الأمانة وعلى الإجراءات المحددة المتخذة. وستعرض جميع تقارير وحدة التفتيش المشتركة على المجلس التنفيذي بواسطة نظام القرص الضوئي بالأمانة العامة للأمم المتحدة كما ستعرض على موقع وحدة التفتيش المشتركة على الإنترنت حينما يكون هذا الموقع جاهزاً.

٢٣ - وبالرجوع إلى التوصية ١، جرت العادة على أن يتصرف نائب المديرية التنفيذية المكلف بالتدبير الداخلي والإدارة والتمويل، كجهة تنسيق للعلاقات بين أمانة اليونيسيف ووحدة التفتيش المشتركة. وقد أتاح ذلك تقديم اقتراحات لوحدة التفتيش المشتركة بشأن التقارير المقبلة وإجراء الاتصالات الأولية مع المفتشين في مهمة، واتخاذ الترتيبات لعقد اجتماعات مناسبة مع موظفي اليونيسيف، وتقديم عروض مكتوبة إلى وحدة التفتيش المشتركة، واستلام مشاريع التقارير، وتقديم التعليقات باسم اليونيسيف، وضمان اتخاذ الإجراء المناسب بشأن التقارير النهائية.

٢٤ - ووفقاً للتوصية ٢، فإن الإجراء المبين أعلاه سوف يعدل. وسوف تبين المديرية التنفيذية مستقبلاً، على إثر تسلم المسودة الأولى لتقرير وحدة التفتيش المشتركة، ما إذا كان التقرير يتصل باليونيسيف وأسباب عدم صلته بها إذا كان الجواب بالنفي. كما ستكفل المديرية التنفيذية التعليق على كل توصية من التوصيات ذات الصلة بما في ذلك الإشارة إلى ضرورة اتخاذ إجراءات تشريعية.

٢٥ - ووفقاً للتوصية ٣، سوف تعرض المديرية التنفيذية من الآن فصاعداً تقارير وحدة التفتيش المشتركة على المجلس في دورته العادية الأولى في إطار بند جدول الأعمال الذي يتناول "تقرير المديرية التنفيذية (الجزء الأول): التقرير السنوي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي". ومن المتوقع أن يستعرض مكتب اليونيسيف والاجتماع السابق لدورة المجلس جدول الأعمال ويضعه في صيغته النهائية ويدرج القضايا تحت البنود الموضوعية المناسبة. ويعتبر البحث في مسألة تخصيص الوقت الكافي للنظر في البنود وإتاحة الفرصة لعرضها بالشكل المناسب ممارسة عادية.

٢٦ - ووفقاً للتوصية ٤ سيتضمن الجزء الأول من تقرير المديرية التنفيذية موجزاً لتقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة وتوصيات بما ينبغي أن يتخذه المجلس من إجراءات، عند الاقتضاء.

٢٧ - ووفقاً للتوصية ٥ ستبلغ المديرية التنفيذية المجلس التنفيذي بما اتخذ من تدابير بشأن تنفيذ التوصيات التي تدرج ضمن صلاحياتها وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة الموافق عليها، في إطار تقرير المديرية التنفيذية أو غير ذلك من الوثائق الموجودة حسب الاقتضاء. وليست هناك نية إدراج بند جديد في جدول الأعمال.

ثالثاً - الأنشطة الأخرى التي تضطلع بها وحدة التفتيش المشتركة

٢٨ - تتطلع اليونيسيف إلى عرض تعليقاتها حسب الاقتضاء خلال دورة المجلس التنفيذي العادية الأولى لعام ٢٠٠٢ بشأن بعض أو كل الاستعراضات والتقارير التالية ضمن المجموعة الكاملة للتقارير التي يعتمزم إنجازها خلال السنة القادمة، والتي يمكن أن تكون ذات صلة بأعمال اليونيسيف.

- (أ) التخطيط والبرمجة والميزنة والرصد والتقييم داخل منظومة الأمم المتحدة: التعلم من أفضل الممارسات؛
- (ب) تقرير عن تكاليف الدعم الخاصة بالبرامج والأنشطة الممولة من موارد خارج الميزانية؛
- (ج) تحليل مقارن لإدارة شؤون صغار الموظفين من الفئة الفنية داخل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛
- (د) تعامل الأجهزة التشريعية مع تقارير الرقابة؛
- (هـ) استعراض تدبير وإدارة مكتب الأمم المتحدة في جنيف؛
- (و) إدارة المباني: دراسة إفرادية لمقر الأمم المتحدة؛
- (ز) إقامة العدل في مؤسسات النظام الموحد للأمم المتحدة: خيارات إقامة آلية أعلى للانتصاف.

٢٩ - أحاطت اليونيسيف علماً بالقائمة الأولية العامة للتقارير التي يمكن أن تصدر في عام ٢٠٠١ وما بعده، حيث من المتوقع أن تكون المواضيع أدناه ذات صلة باليونيسيف:

- (أ) أنشطة الأمم المتحدة المدرة للدخل (توليد الإيرادات واسترداد التكاليف)؛
- (ب) تقييم برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛

- (ج) التنفيذ الناجح لمشاريع التعاون التقني لمصلحة المستفيدين؛
 (د) فعالية نظام تقييم الأداء في منظومة الأمم المتحدة.

رابعاً - الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي اتخاذه

٣٠ - تدرج المسائل التي تثيرها تقارير وحدة التفتيش المشتركة، ذات الصلة باليونيسيف، ضمن فئتين: التقارير التي تدخل في نطاق صلاحيات المديرية التنفيذية، والتقارير التي يتعين عرضها على المجلس التنفيذي بغرض اتخاذ إجراء بشأنها. وخلال السنوات الخمس الماضية، استطاعت الأمانة أن تتعامل مع جميع التوصيات الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة باليونيسيف، لأن تلك التوصيات تدرج ضمن صلاحيات المديرية التنفيذية وهي المسؤولة عنها.

٣١ - وتقدر اليونيسيف الحوار الجاري مع مفتشي وأمين وحدة التفتيش المشتركة. وقد كان هذا التفاعل مفيداً حيث استفاد المجلس باستمرار من نتائج هذه العلاقة. وتشكل هذه المذكورة خطوة إضافية لتيسير الاتصال المباشر مع المجلس.

٣٢ - وتوصي المديرية التنفيذية بأن يعتمد المجلس التنفيذي مشروع المقرر التالي:

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - **يحيط علماً** بتقرير المديرية التنفيذية (الجزء الأول): التقرير السنوي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/ICEF/2000/1/4)؛
- ٢ - **يعرب عن تقديره** لوحدة التفتيش المشتركة على ما تصدره من تقارير تتناول المسائل ذات الصلة بإدارة اليونيسيف وعملياتها؛
- ٣ - **يحيط علماً** بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في تلك التقارير وبتعليقات المديرية التنفيذية عليها؛
- ٤ - **يطلب** إلى المديرية التنفيذية تقديم تقارير وحدة التفتيش المشتركة إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى، مع موجز لتلك التقارير وتوصيات، عند الاقتضاء، لما ينبغي أن يتخذه المجلس من إجراءات، وذلك ضمن بند جدول الأعمال الذي يتناول تقرير المديرية التنفيذية (الجزء الأول)؛
- ٥ - **يطلب أيضاً** إلى المديرية التنفيذية إبلاغ المجلس التنفيذي بالتدابير المتخذة لتنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة.